



## بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وعلى أثره علينا

عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قال: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَعَلَى أَثَرِهِ عَلَيْنَا، وَعَلَى أَلَّا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ أَيْنَمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَانِهِ.

[صحيح] [متفق عليه]

أَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي الْإِنْقِيَادِ لِأَوْلِي الْأَمْرِ وَالْحُكَّامِ فِي السَّهْلِ وَالصَّعْبِ وَحَالَةِ الْغِنَى وَالْفَقْرِ، وَسَوَاءٌ كَانَتْ أَمْرُهُمْ مِمَّا تَهْوَاهُ النَّفْسُ أَوْ تَكْرَهُهُ، حَتَّى وَلَوْ اسْتَأْثَرَ الْوَلَاةُ عَلَى الرَّعِيَةِ بِالْمَالِ الْعَامِ أَوْ الْمَنَاصِبِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يَجِبُ لَهُمُ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ بِالْمَعْرُوفِ، وَأَنْ لَا يَخْرُجُوا عَلَيْهِمْ لِأَنَّ الْفِتْنَةَ وَالْفُسَادَ فِي قِتَالِهِمْ أَكْبَرُ وَأَشَدُّ مِنَ الْفُسَادِ الْحَاصِلِ بِظُلْمِهِمْ، وَمِمَّا عَاهَدُوا عَلَيْهِ أَنْ يَقُولُوا الْحَقَّ فِي أَيِّ مَكَانٍ مُخْلِصِينَ فِي ذَلِكَ لِلَّهِ لَا يَخَافُونَ مَنْ يَلُومُهُمْ.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/3061>



النجاة الخيرية  
ALNAJAT CHARITY

